



اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

الدورة الأولى

١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

جنيف، سويسرا، ٨-١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

### قرار

FCTC/MOP1(14) الهوية المرئية لبروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات  
التبغ

اجتماع الأطراف،

إذ يحيط علماً بالتقرير الذي أعدته أمانة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) والوارد في الوثيقة FCTC/MOP/1/21،

وإذ يعترف بأهمية منح هوية مرئية مُميّزة لبروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (البروتوكول)؛

وإذ يسلم بضرورة الحصول على حماية قانونية مناسبة لهذه الهوية المرئية،

١- يقرّر تكليف أمانة الاتفاقية بأن تعهد إلى هيئة مكتب اجتماع الأطراف بمهمة إعداد شعار البروتوكول وتقتراح عليها خيارات بشأن إعداده، وأن تكلف الهيئة بمهمة البت في التصميم النهائي لهذا الشعار؛

٢- يقرّر اعتماد تسمية "بروتوكول سول" فيما يخص هذا الشعار بجميع اللغات الرسمية الست لاجتماع الأطراف بالاقتران مع شعار اتفاقية المنظمة الإطارية، فضلاً عن تسمية البروتوكول بالكامل، ألا وهو "بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ"؛

٣- يقرر أن يكون استخدام تسمية "بروتوكول سول" المبيّنة في الفقرة ٢ أعلاه مشروطاً بأن تصبح جمهورية كوريا طرفاً في البروتوكول؛

٤- يقرر ما يلي، نظراً إلى ضرورة الحصول على حماية قانونية مناسبة:

(أ) ينبغي أن تتخذ أمانة الاتفاقية ما يلزم من تدابير بقصد منع استخدام شعار البروتوكول ومختصر تسميته واسمه من دون ترخيص، وخصوصاً لأغراض تجارية بواسطة العلامات التجارية أو الوسوم التجارية؛

(ب) ينبغي أن يسعى كل طرف في البروتوكول، ريثما يدخل مستقبلاً أي واحد من هذه التدابير أو حالات الحظر داخل أراضيه حيّز النفاذ، إلى منع استخدام شعار البروتوكول ومختصر تسميته واسمه من دون ترخيص، وخصوصاً لأغراض تجارية بواسطة العلامات التجارية أو الوسوم التجارية؛

٥- يقرّر تكليف أمانة الاتفاقية بمواصلة استخدام ختمها في جميع وثائق البروتوكول.

(الجلسة العامة الثانية، ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨)

= = =